

## 940 - شرح مختصر صحيح مسلم (باب: غسل الرجل وحده من الجناة والتستر) الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين اللهم اغفر لنا ولشيعتنا وللمسلمين أما بعد فيقول الإمام الحافظ زكي الدين - [00:00:01](#)

ابو محمد عبد العظيم ابن عبدالقوى المنذر رحمه الله في مختصر صحيح مسلم باب غسل الرجل وحده من الجناة والتستر عن أبي هريرة رضي الله عنه عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:23](#)

فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظرون بعضهم الى سوءة بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا هو الا انه ادر - [00:00:46](#)

قال فذهب مرة يغتسل فووضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قال فجمع موسى عليه السلام باثره يقول قال فجمع موسى عليه

فجمع بالحاء قال فجمع موسى عليه السلام باثره - [00:01:13](#)

يقول ثوبى حجر ثوبى حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى وقالوا والله ما بموسى من بأس فقام الحجر حتى نظر

الى قال فاخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا - [00:01:40](#)

قال ابو هريرة والله انه بالحجر ندب ستة او سبعة ضرب موسى بالحجر باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين اشهد ان لا

الله الا الله وحده لا شريك له اشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:02:01](#)

اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما واصلح

لنا شأننا كله ولا تكلنا الى انفسنا طرفة عين - [00:02:21](#)

اما بعد لا نزال في الابواب المتعلقة بالغسل من الجناة قال المنذري رحمه الله باب غسل الرجل وحده من الجناة والتستر المقصود

بهذه الترجمة جواز ان يتعرى الرجل اذا كان وحده - [00:02:42](#)

لا يراه احد من الناس ليغتسل من آآ الجناة اذا كان وحده قال غسل الرجل وحده من الجناة واورد رحمه الله حدث ابي هريرة قال

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن محمد - [00:03:06](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر احاديث عن محمد صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث وقال رسول الله هذا هذه الصياغة

جاءت على هذه الطريقة لان اه الاحاديث المشار اليها - [00:03:28](#)

هي احاديث رواها وهب ابن منبه عن ابي هريرة او همام ابن منبه عن ابي هريرة في صحيفة تعرف بصحيفة همام فيها مئة واربعين

حدثا آيرويها همام عن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:03:57](#)

وكلها باسناد واحد كلها ولهذا في مسند الامام احمد في اه مسند ابي هريرة ذكرت هذه الاحاديث المئة واربعين على التوالي جاء

الاسناد في اولها ثم وقال رسول الله ثم وقال رسول الله الى مئة واربعين - [00:04:22](#)

الامام مسلم طريقته في هذه الصحيفة انه يأخذ منها الحديث الذي يتعلق بالكتاب الذي هو بصدق ذكر احاديثه فيقول عن ابي هريرة

عن محمد رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر - [00:04:44](#)

اي ابو هريرة احاديث منها اشاره الى انه اخذه من هذه الصحيفة الصحيفة الصحيفة تمام قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض - [00:05:03](#)

قيل ان ذلك جائز في شريعتهم وقيل ان هذا من تسامحهم الى ان هذا هو الاقرب تسامحهم وعدم اهتمامهم بهذا [00:05:27](#) الامر امر التستر عند الاغتسال والاترى العورة -

قال كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل [00:05:55](#) وحده كان موسى عليه السلام يغتسل وحده فلما كان لا يفعل كما -

يفعل القوم اه اتجهوا الى اذيته وصفه انه ادر ان عظيم الخصيتين وانه يمنعه من الاغتسال معهم كما يفعلون عراة وانه ادم والذى يمنعه دينه وحياته عليه السلام لكنهم اذوه - [00:06:18](#)

بهذا الوصف فاراد الله سبحانه وتعالى ان يبرأه من ذلك من هذا الاتهام وهذه الاذية فذهب مرة يغتسل عليه السلام فوضع ثوبه على [00:06:59](#) حجر ففر الحجر بثوبه وهذه اية من ايات الله الدالة على عظيم قدرته فر الحجر بالثوب -

فقال فجمح اي جرى اشد الجري سريعا الوراء بل الحجر فجمح موسى عليه السلام باثره اي جرى سريعا خلف الحجر وهو ينادي [00:07:28](#) ثوب حجر اي اعطي ثوب حجر -

يكررها ثوب حجر وهو يعود خلف الحجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوات موسى حتى نظرت بنو اسرائيل الى صوت موسى [00:07:48](#) فوجدوا انه ليس فيه هذا الذي اتهموه به فبرأه الله مما قالوا -

فبرأه الله سبحانه وتعالى مما قالوا وفي هذا قول الله سبحانه وتعالى في سورة الاحزاب يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا [00:08:11](#) موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيهها -

يحذر الله سبحانه وتعالى عباده في هذه الاية الكريمة عن اذية اه رسولهم اه بان يقابلوه بضد ما اه يستحقوا من الاحترام والتعظيم [00:08:34](#) والاحترام والا يتشبهوا بحال الذين اذوا موسى. يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسى -

اي بن عمران كريم الرحمن فبرأه الله مما قالوا اي اظهر الله سبحانه وتعالى لهم براءته والحق والحقيقة انه ليس محل التهمة والاذية [00:08:59](#) بل كان وجيهها عند الله عز وجل فهو من اولي العزم من الرسل وعدهم خمسة -

عليهم صوات الله وسلامه اجمعين قال حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى وقالوا والله ما بموسى من بأس والله ما بموسى [00:09:23](#) من بأس يعني لم تكن اه التهمة التي -

تناقلوها بينهم لها اي اساس من الصحة. قال والله ما بموسى من بأس فقام الحجر حتى نظر اليه قال فاخذ ثوبه قام الحجر يعني [00:09:49](#) وقف انا يعود كان الحجر يعني -

قرب بثوب موسى ثم وقف الحجر لما حصلت حصل مقصود وهو انهم رأوا موسى وعرفوا انه ما به من بأس فقام الحجر اي وقف [00:10:10](#) فاخذ موسى عليه السلام ثوبه تتفق بالحجر ضربا -

وجاء في رواية للحديث في البخاري بالعصا كان بيده عصا عصا موسى التي كان يا يحملها وهذه العصا سبحان الله التي حصل بها [00:10:29](#) ايات كثيرة يعني آاه لاما -

تحولت الى حية تسعى وابتلعت كل ما جاء به السحرة هذه اية ولما ضرب بها البحر فانفلق فكان كل فرق كالطود العظيم ولما ضرب [00:10:54](#) بها الحجر فنبع الماء وهنا ايضا من الایات التي تتعلق بهذه العصا التي يحمل موسى انه ضرب -

الحجر هذا الحجر ضربه بعصاه فاصبح في الحجر علامات حادث العصا لما يضرب بها الحجر لا تظهر هذه العلامات فظهرت علامات اه [00:11:21](#) ظهرت علامات قال والله قال ابو هريرة والله انه بالحجر ندب -

ستة او سبعة ضرب موسى بالحجر ندب اي اثر علامات اه تأثر الجرح من اثر الضرب. هذى ليست من العادة ان تظهر عندما يضرب [00:11:49](#) حجر بعصا فهنا هي الاية التي تتعلق بالحجر في هذه القصة ايتان -

الاية الاولى فرار الحجر بثوبه هذه اية تكرار الحجر بثوب موسى والايقة الثانية ان الندب الذي ظهر على الحجر ستة او سبعة قوله هنا [00:12:15](#) قال ابو هريرة قال ابو هريرة والله انه بالحجر ندب -

هذا حديث عن امر ما رأى ابو هريرة امر سابق ما رأاه ابو هريرة اه الحق ان هذا من كلام النبي ان الرواية هنا قال ابو هريرة توهם ان  
هذا - 00:12:41

من قول ابي هريرة رضي والله ان ابن حجر ندم لكنه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا في رواية البخاري للحديث جاء الكلام  
متصلًا بدون مقال ابو هريرة - 00:13:02

الكلام متصلًا فطبق بالحجر ضربا والله انه بالحجر ندب هذا من كلام النبي عليه الصلة والسلام يخبر عن هذه الاية الباهرة العظيمة  
من ايات الله سبحانه وتعالى ان الحجر ظهر فيه آثر مثل مثل اثر النفر او الجروح التي تكون من الظرب وهذا ليس من العادة ان  
يحصل - 00:13:16

الحجر الصلب الاصم عندما يطرب العصا لا تظهر فيه هذه العلامات فهذه اية من ايات الله سبحانه وتعالى نعم قال رحمة الله باب  
النهي عن النظر الى عورة الرجل والمرأة - 00:13:45

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا المرأة الى عورة  
المرأة ولا يفضي الرجل الى الرجل في الثوب الواحد ولا تفضي المرأة الى المرأة بالثوب الواحد - 00:14:07

قال باب النهي عن النظر الى عورة الرجل والمرأة هذا النهي للتحريم اي ان هذا محرم لا يحل لانه باب يفضي الى شر والى فساد والى  
منكر فجاء النهي عنه كما سيأتي في الحديث والنهي - 00:14:29

للتحريم وهي تسمى عورة كما في الحديث وهي تسمى سوءة كما في الحديث المتقدم في قصة موسى ينظر بعضهم الى سوءة بعض  
العورة تسمى سوءة لان الماء يسوءه ان يرى ان ترى - 00:14:53

عورتهم ولا يسره ذلك الحاصل ان الا ان انه لا يحل للي الرجل ان ينظر الى عورة الرجل ولا ايضا للمرأة ان تنظر الى عورة المرأة قال  
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:15:11

قال لا ينظر الرجل الى عورة الرجل اي ان هذا محرم لا يحل ولا يجوز لا ينظر الى الرجل الى عورة الرجل هذا يفيد ان تحريم نظر  
الرجل الى عورة المرأة - 00:15:39

من باب ايش اولى اذا نهي الرجل ان ينظر الى عورة الرجل فنهيه عن نظره الى عورة المرأة من باب اولى لان هذا اعظم فتنه واعظم  
في في تهيج الشر في النفس - 00:15:59

فمن باب اولى ولا المرأة اذا عورة المرأة ايضا ولا الى عورة الرجل من باب اولى والنهي هنا للتحريم قال ولا يفضي الرجل الى الرجل  
في الثوب الواحد ولا تفضي المرأة الى المرأة في الثوب الواحد - 00:16:20

وايضا النهي هنا للتحريم الثوب الواحد اي لا يكون بينهما حائل والمقصود ان آيا انه لا يجوز ان يضجع ان يضطجعان متجردين ان لا  
يجوز ان يضطجعان متجردين آيا كلاهما تحت ثوب واحد او تحت لحاف واحد - 00:16:44

يفضي بعضهم الى بعض قد يلامس اه جسمه اه عورة الآخر فهذا يثير شيئا ولهذا الشريعة دائما تأتي سد الذرائع وحماية الحمى من  
ان يقع الانسان بما يسخط الله سبحانه وتعالى. نعم - 00:17:12

باب التستر ولا يرى الانسان عريانا عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينقل معهم  
الحجارة للكعبة وعليه ازار فقال له العباس عم يا ابن اخي - 00:17:36

لو حلت ازارك فجعلته على منبك دون الحجارة قال فحله فجعله على منكبه وسقط مغشيا عليه قال فما رؤي بعد ذلك عريانا قال  
باب التستر ولا يرى الانسان عريانا يعني هذا واجب - 00:17:59

ان يكون الانسان متسترا ساترا عورته على الدوام بحيث لا يرى عريانا ولا للحظة ولا لمرة واحدة يا يستر عورته دائما ويصونها  
ويحفظها فلا يرى الانسان عريانا اي ولا للحظة ولا لوقت يسير ولا لمرة واحدة - 00:18:20

يا دايما يكون متحرزا متحفظا معتنبا بستر عورته قال عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان  
ينقل معهم الحجارة هل جابر رضي الله عنه ادرك ذلك - 00:18:44

ادرك ذلك الوقت لم يدركه ولهذا يسمى مثل هذا مرسل صحابي تسمى مرسل صحابي ومراasil الصحابة حجة لان آآلانه اما سمعه من النبي يخبر عن نفسه بي او سمعه من صحابي ادرك ذلك - [00:19:02](#)

او او سمعه من صحابي ادرك ذلك فمرسل الصحابي حجة قال عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينقل معهم - [00:19:24](#)

الحجارة للكعبة وهذا فيه ان النبي عليه الصلاة والسلام اسهم في بناء البيت شارك في بناء البيت فكان ينقل معهم الحجارة للكعبة وعليه ازار اي بلا رداء والازار هو الذي يلف به جزء البدن - [00:19:37](#)

الاسفل فكان عليه ازار وليس معه او ليس عليه رداء صلوات الله وسلامه عليه ومن المعلوم اذا كان الانسان ليس على عاتقه ردا ويحمل على عاتقه الحجارة سيحصل له آآاثر - [00:19:59](#)

او تؤثر الحجارة في منكبه وتألمه ويظهر عليها علامه على منكبه بينما اذا وضع واقيا يقي جلد عن الحجر يكون هذا اسلم له فاشار اه عليه عمه العباس اه قال يا ابن اخي - [00:20:24](#)

لو حللت ازارك فجعلت على منكبيك دون الحجامة لانه رأى يعني النقل ينقلون من مسافة واحجار ثقيلة وعلى على كتفه ليس هناك حائل يحول بين الحجر والكتف هذا يؤثر ويؤلم - [00:20:46](#)

فكان متحملا ذلك فاشار عليه ان يحل ازاره ويضعه على منكبه دون الحجارة يقيه من الحجارة قال فحله فجعله على منكبه فسقط مغشيا عليه فسقط مغشيا عليه وهذا فيه ان الله سبحانه وتعالى - [00:21:05](#)

قد صان نبيه عليه الصلاة والسلام منذ صغره من صغره صانه عن امور الجاهلية واحلاقهم واعمالهم صانوا من ذلك كله وهذه المرة الواحدة التي يعني فعل ذلك اضطرارا من شدة الم حجر باشارة من عمه - [00:21:30](#)

فحل ازاره حتى يجعل جزءا منه على على منكبه يقيه من الحجارة التي اثرت في على منكبه فسقط مغشيا عليه فسقط مغشيا عليه بما رؤي بعد ذلك عريانا فما رؤيا بعد ذلك عريانا - [00:21:58](#)

اي صانه الله سبحانه وتعالى من اه من ذلك وحماه نعم قال رحمة الله بباب غسل الرجل والمرأة من الاناء الواحد من الجنابة عن معاذة عن عائشة رضي الله عنهمما قالت - [00:22:21](#)

كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناناء واحد بيني وبينه واحد فيبادرني حتى اقول داع لي داع لي قالت وهمما جنبان قال باب غسل الرجل والمرأة من الاناء الواحد من الجنابة - [00:22:42](#)

يعني اذا اجنب اه اذا اجنب الزوجان فلهما ان يغتسلا جميعا من الاناء الواحد لهما ان يغتسلا جميعا من الاناء الواحد وهذا فيها تقييد للترجمة السابقة ان ان فما رؤي بعد ذلك عريانا يستثنى من ذلك - [00:23:06](#)

حال الرجل مع لاهله زوجه آآ قال باب غسل الرجل والمرأة من الاناء الواحد من الجنابة الجنابة سميت بهذا الاسم لان اصل الجنابة في اللغة بعد اصل الجنابة في اللغة - [00:23:34](#)

البعد وسميت جنابة لان من كان كذلك فانه يتتجنب الصلاة ويتجنب القرآن ويتجنب المسجد ويتباعد عنها سميت جنابة لذاك سميت جنابة لذاك لانه يكون في جانب عن هذه العبادات حتى يتظاهر - [00:23:57](#)

وتزول عنه هذه الجنابة واورد هنا حديث عائشة قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناناء واحد بيني وبينه. فيبادرني اي يسابقني اقتراح الماء من الاناء - [00:24:22](#)

فيبادرني اه حتى اقول دع لي اي ابق لي من الماء ابق لي من الماء وهذا فيه اللطف الذي بين النبي عليه الصلاة والسلام والمؤانسة لاهله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - [00:24:41](#)

قالت وهمما جنبان نعم قال رحمة الله وضوء الجنب اذا اراد النوم او الاكل عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا - [00:25:00](#)

فاراد ان يأكل او ينام توضأ وضوء للصلوة قال باب وضوء الجنب اذا اراد النوم او الاكل وضوء الجنب اذا توضأ الجنب لا لا تزول

لكن المقصود الوضوء وضوء الجنب هو تخفيف الجنابة تخفيف الحديث يخف ولا يزول يخف ولا يزول فهذا هو المقصود بوضوء الجنب فإذا اراد الجنب النوم او اراد الاكل فالاولى والافضل قبل ان ينام او قبل ان يأكل ان يتوضأ والمراد بالوضوء ليس الوضوء اللغوي وانما الوضوء الشرعي يعني - 00:25:42

وضوءه للصلوة ولها في الحديث قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنبا فاراد ان يأكل او ينام توضأ وضوءه للصلوة توظأ وضوءه للصلوة آه هذا يفيد ان المراد بالوضوء ليس مجرد غسل اليدين - 00:26:12

وغسل الوجه وانما وضوء للصلوة. والمقصود بالوضوء هنا في هذه الحال تخفيف الجنابة تخفيف الحديث لا لازوال لا يزول الا بالغسل وهو عمل مستحب وليس بواجب عمل مستحب وليس بواجب - 00:26:38

ويستحب لمن كان جنبا واراد ان يأكل او اراد ان ينام او اراد ان يعود للجماع ثانية ان ان يتوضأ كما سيأتي معنا في ترجمة قريبة نعم باب نوم الجنب قبل ان يغتسل - 00:26:57

عن عبد الله بن أبي قيس قال سألت عائشة رضي الله عنها عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قلت كيف كان يصنع في الجنابة اكان يغتسل قبل ان ينام - 00:27:18

ام ينام قبل ان يغتسل قالت كل ذلك قد يفعل ربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام قلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة قال باب النوم الجنب قبل ان يغتسل اي هل له ان ينام - 00:27:35

قبل ان ان يغتسل والجواب على ذلك ان الامر فيه سعة الامر فيه سعة وآكونه يغتسل لا شك انه اولى. ليكون نومه على طهارة طهارة تامة وان لم يغتسل فالاولى ايضا ان يتوضأ حتى تخف الجنابة. مثل ما مر - 00:27:57

الحديث الذي قبله فاراد ان يأكل او ينام توضأ وضوءه للصلوة فإذا هذى على مراتب اولى ما يكون هو الاغتسال فان لم يغتسل فايضا الاولى ان يتوضأ الاولى ان يتوضأ وضوءه للصلوة حتى تخف الجنابة - 00:28:22

فان لم يفعل هذا ولا هذا ونام جنبا لا حرج عليه في ذلك لا يأثم بذلك لكنه آه الاولى الاولى ان ان ينام اه مغتسلة من الجنابة حتى تزول او مخففا - 00:28:44

لها بالوضوء قال عبدالله بن أبي قيس سألت عائشة رضي الله عنها عنوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قلت كيف كان يصنع في الجنابة اكان يغتسل قبل ان ينام؟ ام ينام قبل ان يغتسل - 00:29:00

قالت كل ذلك قد كان فاعل صلوات الله وسلامه عليه ربما اغتسل فنام وربما توضأ فنام ربما اغتسل فنام فقلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة - 00:29:19

قلت الحمد لله الذي جعل في امري سعة. فإذا هي يعني مراتب ثلاثة يعني اما ان يغتسل وهذا اكمل ما يكون ان لم يغتسل يتوضأ وضوءه الصلاة اه ان لم يتوضأ ونام جنبا - 00:29:38

اه يكون ترك الاولى ترك المستحب ولا يكون بذلك يعني اثما او نحو ذلك بل يكون ترك المستحب. نعم قال رحمة الله باب من اتى اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ - 00:30:00

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدهم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ قال باب من اتى اهله ثم اراد ان يعود اي للجماع مرة ثانية فليتوضأ. يعني قبل ان يجامع - 00:30:19

وهذا ارشاد للاكمل والافضل اورد هنا الحديث اذا اتى احدهم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ وايضا مثل ما مر معنا سابقا اه في قضية النوم ايضا الجماع الاكمل الغسل - 00:30:41

الاكمل الغسل يعني اذا اراد ان يعود مرة ثانية فالاكمل ان يغتسل ثم يعود فان لم يغتسل فليتوضأ وانا لم يفعل هذا ولا هذا لا حرج عليه. لكن الكلام على الافضل والاكمل - 00:31:07

الاكمل والافضل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتى احدهم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ ثم اراد ان يعود فليتوضأ

وفيما يتعلق بالوضوء من أجل العودة للجماع - 00:31:27

جاء في الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على الفعل وما يدل على الترک  
وايضاً الأكمل منه من الوضوء الذي هو الغسل - 00:31:48

ايضاً جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على الفعل وايضاً ما يدل على الترک الفعل المقصود الغسل ما يدل على الغسل وجاء  
من دعاء ترك الغسل يعني عود للجماع بدون غسل - 00:32:03

وجاء الجماع وتكراره لكن يجعل عقب كل جماع غسل ولهذا في الصحيحين عن انس رضي الله عنه قال كان صلى الله عليه وسلم  
يطوف على نسائه بغسل واحد هذا فيه ماذا؟ عود الى الجماع مرة ثانية بلا بلا غسل بلا غسل - 00:32:23

وجاء في السنن عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم على نسائه ذات ليلة يغتسل عندها  
ويغتسل عند هذه يغتسل فإذا ورد الفعل والترک - 00:32:49

وايضاً الوضوء آآ ورد الفعل والترک فإذا الذي يقال في في هذه المسألة ان الاكمل لمن اراد ان يعود ان يغتسل وان لم يغتسل فايضاً  
الافضل ان يتوضأ وان عاد - 00:33:07

ولم عاد الى الجماع ولم يغتسل ولم يتوضأ لا حرج عليه في ذلك وانما ترك الاولى والافضل او المستحب قال رحمة الله بباب التيم  
وما جاء فيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - 00:33:25

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله  
صلى الله عليه وسلم على التمامه - 00:33:48

واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس الى ابى بكر رضي الله عنه فقالوا الا ترى الى ما صنعت عائشة اقامت  
برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه - 00:34:04

وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذى قد قد نام  
فقال حبستى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء - 00:34:24

قالت عائشة فعاتبني ابو بكر فعاتبني ابو بكر وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك الا  
مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى - 00:34:47

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اصبح على غير ما فانزل الله تعالى اية التيم فتيمموا فقال اسید بن القضيل وهو احد  
النقباء ما هي باول بركتكم يا ال ابى بكر - 00:35:07

فقالت عائشة رضي الله عنها فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته. نعم هذا الشروع اه في ذكر الابواب التي تتعلق التيم  
ويؤجل الكلام عليها الى اللقاء القادم باذن الله سبحانه اسأل الله الكريم ان ينفعنا اجمعين وان يوفقنا - 00:35:27

بكل خير وان يصلح لنا شأننا كله والا يكفلنا الى انفسنا طرفة عين انه سميع قريب مجيب. وصلى الله عليه وسلم على عبده ورسوله نبينا  
محمد واله وصحبه اجمعين. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:35:53